

مرسوم رقم (9) لسنة 2019 بتعيين أعضاء في النيابة العامة 2019 / 9

عدد المواد: 2

فهرس الموضوعات

المواد

نحن تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى القانون رقم (10) لسنة 2002 بشأن النيابة العامة، والقوانين المعدلة له،
وعلى القرار الأميري رقم (91) لسنة 2007 بتحديد رواتب وبدلات وعلاوات أعضاء النيابة العامة، المعدل بالقرار الأميري رقم (80) لسنة 2013،
وعلى اقتراح النائب العام،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

المواد

المادة 1

يُعين كل من السادة الآتية أسماؤهم في وظيفة وكيل نيابة، وتحدد أقدميتهم فيها اعتباراً من 20/1/2019:

- 1- حمد صقر محمد صقر المفتاح.
- 2- سعيد موسى فرج الماس.
- 3- أحمد يوسف أحمد الكواري.
- 4- محمد إبراهيم يوسف الحسن المهدي.
- 5- حمد محمد عمر محسن الكثيري.
- 6- صالح عبدالله محمد راشد الوارد.
- 7- أحمد صالح أحمد عبدالرحمن الزمان.
- 8- محمد سلطان محمد آل مذكور الخالدي.

المادة 2

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم ويُعمل به من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية.

الرجاء عدم اعتبار المادة المعروضة أعلاه رسمية
الميزان | البوابة القانونية القطرية